وان لم يتابعه لا تفسد صلاته ولكنه يسجد عند فراغه ويقضي
قيامه وقراءته وركوعه اذا تابعه لان انفراده لم يتحكم بعد
فلزمه متابعته ويلزمه اعادة ما فعله قبله حتى لو اعتبره
وبنى عليه ولم يعده فسدت صلاته وان كان قد قيد الركعة
التي قام اليها بالسجود لا يتابع الامام في سجود السهو و
يسجد اذا فرغ وان تابعه فسدت صلوته واذا لم يتابع
المسبوق الامام في سجود السهو يسجد لاجل ذلك السهو
اذا فرغ من الصلوة استحسانا لانه آخر صلوته وان سهى
فيما يقضي بعد فراغ الامام يسجد للسهو ايضا لانه منفرد
والمنفرد يسجد لاجل سهوه وان كان لم يسجد مع الامام
لسهوه ثم سهى ايضا كفته سجدتان عن السهوين
لان السجود لا يتكرر بتكرار السهو ولا ينبغي للمسبوق
اي لا يباح له بل يكره تحريما ان يقوم لقضاء ما سبق به
قبل سلام الامام الا ان يكون القيام لضرورة صون صلوته
عن الفساد كما اذا خشي ان انتظره ان تطلع الشمس قبل
تمام صلوته او الجمعة او يخرج وقت العصر في الجمعة او تمض
مدة مسحه او يخرج الوقت وهو صاحب عذر او يبدره
الحدث او يخاف مرور الناس بين يديه ونحو ذلك يكره حينئذ
ان يقوم قبل سلام امامه بعد قعوده قدر التشهد ولا

يقوم

ولا يقوم قبل قعوده قدر التشهد اصلا فان قام قبل ان
يفرغ الامام من التشهد اي قبل ان يقعد قدر التشهد ف
المسئلة ع على وجوه مبناها على ان ما يؤديه من قيامه وقراءة
وركوع وسجود قبل قعود الامام قدر التشهد لما يؤتدبه
وانما يقضيه اول صلاته في حق القراءة اذا علم هذا
فلا يخلو اما ان كان مسبوقا بركعة او ركعتين او ثلاث
ركعات او باربع ركعات فان كان مسبوقا بركعة ينظر ان
وقع من قراءته بعد فراغ الامام من التشهد مقدار ما
تجوز به الصلوة على اختلافهم جازت صلاته والا
اي وان لم يقع من قراءته بعد فراغ الامام من التشهد مقدار
ما تجوز به الصلوة فسدت صلاته ولا اعتداد بما قرأ
قبل ذلك لان قيامه وقراءته قبل فراغ الامام من التشهد لا يعتبر
عما مات والقراءة فرض على هذه الركعة التي يقضيها ان لم يبق
من صلاته ما يمكنه تدارك القراءة فيه فقد ترك
الفرض وكذا الحكم ان كان مسبوقا بركعتين او ثلاث القراءة
عليه فرض حكما وعدم ما يمكنه تداركها فيه بعدها بخلاف ما اذا كان
مسبوقا باكثر من ركعتين حيث لا تفسد صلاته بعدم وقوع
ما تجوز به الصلوة من قراءته بعد فراغ الامام من التشهد
لتمكنه من تداركها فيما بقي حتى لو لم يقرأ فيما بعد الركعتين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)